

الجامعة التكنولوجية

قسم الهندسة الكيميائية

المرحلة الاولى

حقوق الانسان

د. بشرى عبد الله

المخاضرة الاولى

حقوق الانسان

نشأت منذ الخلق الاول و تطورت مع تطور الحضارات وان قيام التشريعات الوطنية والعالمية بتنظيمها والنص عليها جاء لتأكيد ما تحمى الافراد ورعاية لمصالح العام ونشر العدل والمساواة واحترام الكرامة الانسانية حيث الانسان الذي كرمه الله ورفعته درجة اعلى من سائر مخلوقاته امضى على ظهر الارض عمرا صعبا لم يخل ايده من الاضطهاد واهدار الكرامة والحقوق وعيشها بشعر الناس جميعا بان حقوقهم تتعرض للبطش والظلم والارهاب وحيث انه لا يوجد ما يبرر فقر الانسان وإذلاله باعتباره ان نصرة المجتمع لتجسد في المحافظة على كرامة الفرد وانسانيته ومنع كل انواع التعسف التي قد يتعرض لها باعتباره الخلق الانسانية لئلا تنهك عن نشاط البراءة العلم مطالبا باحترام حقوق الانسان وحرية وتغديس هذه الحقوق والحريات باعتبارهما الهوى بعالم الحرية والسلام .

ان الدفاع عن حقوق الانسان منطلقا بضوء المثقفين المؤمنين بالثقل الاسلامية العليا والرفيعة حيث يكون من واجبهم ليس فقط الدعوة لحقوق الانسان وتوفير سبل حمايتها وانما صياغة الاوليات والاولويات التي تيسر النضال من اجل تحسين الوضع البشري في بلدانهم لان قضايا حقوق الانسان متصلة اتصالا وثيقا بحسن التنظيم للعلاقات الاقتصادية والاجتماعية ونموذج الظروف للالتزام بتحقيق الاستقرار الاجتماعي ولكي يصل الانسان الى ادراك حقوقه وواجباته وان يعرف ان كل حق يقابله واجب وان الوجهة الاخرى لفحريته هو المسؤولية ان لقانون الدولي لحقوق الانسان ليس سوى مبادئ اخلاقية لا سبيل لتحقيقها وانما منفصاة عن ارض الواقع الذي نعيشه .

الحقوق الانسان والحريات الاساسية هي حقوق فردية مشتقة من حاجات الانسان وطلقاته ويلبى كل الاعتراف بها و استحداث وسائل تدافع عنها في القانون الدولي اهم تقدم اخلاقي في هذا القرن .

قد اعتمد المجتمع الدولي عدة اتفاقيات بشأن حقوق الانسان وتسعى هذه الوثائق والاتفاقيات الى التزام الحكومات باتخاذ الخطوات الضرورية لضمان حماية هذه الحقوق على صعيد القانون والممارسة في بلدانها .

وقد لعبت الاعلانات دورا كبيرا في الجاز وتحقيق عمليات لجاح البنود والقوانين الدولية التي تنص على حرية الانسان في شتى المجالات ، لقد كثر الحديث عن حقوق الانسان في التسعينات الاخيرة ولعبت دورا مهما وحاسما اثناء الحرب الباردة (1945-1990) واصبح موضوع حقوق الانسان والحريات الاساسية في ظل الاوضاع الراهنة من الاهمية بحيث بدأ يتحول الى فلسفة شاملة تنهج نحو احتلال مكان الابدكولوجيات لسلطة على المستوى الداخلي والخارجي .

وبلاحظ ان السنوات الأخيرة قد شهدت نقولا غير مسبوق تلاهت باليات التعليم والترويج والدعوة لحقوق الانسان على جميع المستويات والصعيد الرئيسي وراء هذا التحول هو ادراك ان نظام الحماية الدولية لم يعد كافيا لحد ذاته لفرض احترام حقوق الانسان وان التدخل الأفضل لتطبيق هذه الحقوق ليس هو معالجة الانتهاكات بعد حدوثها وانما المبالغة دون حدوثها اصلا من خلال مخاطبة العقول والضمائر واشكال التربية الاخلاقية والثقافية والدينية والتي جميعها تشكل بواقع قوة لسلوك يتساهم مع ثقافة حقوق الانسان ويصانف من اهمية هذا التدخل الايجابي .

ان الانتهاكات الجسيمة لحقوق الانسان لم تعد تأتي من جانب الحكومات واجهزة الدولة وحدها بل يشارك فيها هيئات ومنظمات خاصة مثل الحركات الارهابية والمليشيات والجيوش الخاصة ويؤمن بنشر ثقافة حقوق الانسان والدعوة لها وتعليم الناس على كافة المستويات وخاصة الاجيال الشابة مبادئ ومبادئ حقوق الانسان وتنشيط الفرد والجماعة ابتدئا من قيم تعزيز احترام الحقوق والكرامة الانسان .

المحاضرة الثانية

س/ ابهما اقدم وجود الحرية أم الديمقراطية. ولجن حاجة لن ؟

س/ قوة العرب في حريتهم... أم حرية العرب في قوتهم؟ ابهما اصح ؟

ج/ من اغرب المفارقات في العاشقة العربية هي توجه المذهب السول العربية نحو الممارسات الديمقراطية وصناعات الاقتراع بالوقت الذي الشعب فيه فاقد للحرية الامر الذي يوحى بالفصل بين الحرية والديمقراطية اي بمعنى الايمان بالديمقراطية وتاجيل الحرية اي بمثابة وضع العربة امام الحصان. شهدت البلاد العربية مفاصلة بين الحرية والديمقراطية وضعت لغرض الاستمرار في الحكومة واحتكار السلطة وفي النهاية تكون الحرية هي الضميمة .

ان الانتعاليات مهمة ولا ريب في ذلك على ان تكون :-

١. سهيل للمشاركة في القرار السياسي وصيغة تكفل التدلول للسلطة .

٢. ليس فقط الانتخابات معناها وجود صناعات الاقتراع وانما يجب ان تتوفر الحرية للتصويت دون ضغط او اكراه حيث يجب ان تكون هناك مساحة واسعة لحرية الرأي وحرية الصحافة وتشكيل الاحزاب السياسية لا لاد من وضع الحصان امام العربة من اجل المسير نحو الديمقراطية الى بر الامان .

لا لابد من وضع الحرية امام الديمقراطية واعتبر الحرية مقبلا لممارسة الديمقراطية حيث يمكن ان نصل بالحرية الى الديمقراطية ومعنى ذلك ان الحرية هي منطق الديمقراطية اذا تدورق الحرية هو طريق الديمقراطية بلا مشاكل

اذ يمكن ان نقول ان التفكير بالديمقراطية جاء بعد قرون طويلة من اثاره السؤال حول الحرية فلسفيا ودينيا واجتماعيا وسياسيا هذا من جهة ومن جهة اخرى الديمقراطية تتمركز حول الشعب والجماعة والمؤسسات الاجتماعية في حين ان الحرية تتمركز حول انسانية الانسان والطبع الانساني اقدم وجودا من اي مؤسسة اجتماعية .

س/ كيف يمكن تطبيق الديمقراطية وجنب مساوئ العلمانية في البلاد العربية ؟

ج/ نقول ان الاسلام معارضته للاستعباد والحكم الديكتاتوري الفردي والحرية المتطرفة بنهي الشعور بالديمقراطية وبهذا يمكن ان نصل الى نظام ديمقراطي اسلامي يجمع محاسن الديمقراطية وينجنب مساوئ العلمانية فلو اخذنا مثلا فكرة العلمانية فهي ترى ان يعيش الانسان بلا دين اي لعطاء الدين اجازة طويلة حيث كان للمستشرقين دورا كبيرا في التاكيد على وجود علاقة تفضيلية بين الالتزام الديني وبين حرية الفكر واعتمد هؤلاء على ما حدث في اوروبا من خرافات حيث وقفت الكنيسة ضد العلم والعلماء واعدمت الكثير منهم وبذلك ظهرت فكرة العلمانية التي طالبت باقصاء الكنيسة عن مسرح الحياة فكانت النهضة الاوروبية ومن اجل التقدم بالممارسة الديمقراطية فيجب اقصاء الاسلام عن مسرح الحياة وهذا غير ممكن وذلك للأسباب التالية :-

١) الخرافات التي سادت في اوروبا وعرفت التقدم العلمي والثقافي لوجود لها في الاسلام او المنهج الاسلامي لان الاسلام لا يقبل الا ماهو علم وبين .

٢) ان التحررية التي مرت بها الدولة الاسلامية اثبتت بناء اعظم حضارة وفصحى لتاج علمي متقدم بينما التخصصات العلمانية في اوروبا تسير نحو التفسخ الخلفي والتجربة المنظمة .

٣) ان الاسلام ليس عبادات وتعاليم بل هو منهج شامل لبنضم حياة البشر

اما مثالب (مساوئ) العلمانية هي :-

- ١) انكار وجود الله (سبحانه وتعالى) فبعض العلماء العلمانيون يؤمنون بوجود الله ولكنهم ينكرون العلاقة بين الله والبشر .
- ٢) القيم الروحية قيم سلبية ولذلك لا بد من فصل الدين عن السياسة واقامة مجتمع على اساس مادي اعتقادا على مبدأ ميكلانتي (الغاية نير الوسيلة) .
- ٣) تهديم قيم الأسرة ونشر الفوضى الاخلاقية .
- ٤) القيم الاسلامية استنفذت اغراضها وهي عبارة عن شعائر وقصص .
- ٥) ان الادعاء بان الاسلام لا يتلائم مع الحضارة ويدعو للتخلف والرجعية .
- ٦) الدعوة لتحرير المرأة وفق الاسلوب الاوربي .
- ٧) تربية الاجيال تربية سياسية لا دينية .
- ٨) تغفل العلمانية او تتجاهل الطبيعة البشرية باعتبارها مكونة من جسد وروح ونفس فنهتم بمطالب الجسد والنفس البشرية وتتجاهل مطالب الروح .
- ٩) تسمح العلمانية بظهور الفردية والعليفة العنصرية والثقافية وهذا ناكيد لدو اليهود في ترسيخ هذه الافكار حيث أكد احدهم ان (ما من مسألة اختلف فيها العلم مع الدين الا وكان الحق مع العلم والتباطل مع الدين) .

المحاضرة الثالثة

س/ ما الفرق بين الفكر الرأسمالي والاشتراكي لحقوق الانسان .

- (١) يتمحور النظام الاشتراكي او الماركسي على البناء الفكري الفلسفي للعامل الاقتصادي . والرفاهية الاجتماعية حيث بعد هذان العاملين شرطاً أساسياً لتمتع بالحرية وحقوق الانسان - وهذه الحقوق تسبق الحقوق المدنية والسياسية . اما بالنسبة للنظام الرأسمالي فيؤكد على الحقوق المدنية والسياسية التي لها الاسبقية على كل الحقوق الاخرى .
- (٢) يؤكد النظام الاشتراكي على حقوق الدولة باعتبارها المضمون الوحيد لتأكيد او ضمان حقوق الفرد . بينما النظام الرأسمالي يؤكد على ضمان حرية الفرد وليس الدولة .
- (٣) يؤكد النظام الاشتراكي على الملكية العامة ويلغي الملكية الخاصة او لا يشجعها . في حين النظام الرأسمالي على الملكية الخاصة الى جانب الملكية العامة .
- (٤) الحرية في اي الماركسية هي قيمة عليها يمكن تحقيقها ضمن اطار الجماعة وهذا يعني انها ترجح كفة الميزان لصالح الجملة حيث يذوب الفرد ضمن الجماعة . في حين يرجح النظام الرأسمالي الحقوق الفردية و يؤكد على الجانب الايجابي للفرد او الدور الايجابي للفرد .
- (٥) هنالك اولوية للحقوق المدنية والسياسية في حين لا يلغي الحقوق الاخرى في حين النظام الاشتراكي يؤكد فقط على الحقوق الاقتصادية والرفاهية الاجتماعية .

- (٦) توزيع الثروة غير متكافئ بالنسبة للمجتمع الرأسمالي في حين هنالك توزيع عادل و متكافئ في المجتمعات الاشتراكية .
- (٧) تهدف الاشتراكية لتحرير الانسان من استغلال اخيه الانسان والغاء الملكية الخاصة .
- (٨) تختصر الاشتراكية او تنجح بانها حققت مستوى من المساواة بين ابناء المجتمع في التمتع بالثروة الاقتصادية في حين لا يوجد توزيع متكافئ في النظام الرأسمالي .
- (٩) الدول النامية حالها حال الدول الاشتراكية حيث اولت الاهتمام بالحقوق الاقتصادية والرفاهية الاجتماعية على حساب الحقوق المدنية والسياسية . وقد يكون ذلك مبرراً حيث لا يمكن حدوث رفاهية اقتصادية في ظل دولة مستعمرة وكان عليها ان تختار الديمقراطية ام التنمية فاختارت التنمية الاقتصادية والتي هي اكثر اهمية بالنسبة الى الدول النامية الا ان الحقيقة المرة اثبتت فشل هذا الاتجاه فاضحت بالديمقراطية دون ان تحقق التنمية . وبذلك انهار المجتمع الاشتراكي وبانتهاء الحب للبرادة اصبح الاجراء عالمي لحقوق الانسان ترتب عليه ما يلي :-

١. لا يوجد تمييز بين الحقوق المدنية والسياسية والحقوق الاقتصادية والاجتماعية .

٢. لا يوجد فاصل بين ما هو حق ذو طابع فردي وآخر ذو طابع جماعي .

٣. لا توجد هنالك حقوق اساسية وحقوق غير اساسية .

س/ ما علاقة الديمقراطية بحقوق الانسان ؟

اليتت تجارب الايام ان توفر الضمانات الدستورية لا يلغي عملية حقوق الانسان في بلد معين دون وجود ادارة سياسية ونظام سياسي يحقق حقوق الانسان وحيث ان الديمقراطية هي الاطار الاساسي والسياسي الذي يمكن من خلاله تأمين حقوق الانسان فالديمقراطية ليست حكراً على بلد معين او على ثقافة معينة بل يمكن ان تستوعبها كل الثقافات وهكذا اصبح عالمنا اليوم الاطار الأمثل والانسب لممارسة حقوق الانسان لماذا ؟

لان النظام الديمقراطي نظام سياسي واجتماعي واقتصادي يقوم على ثلاثة اركان :-

- (١) حقوق الانسان في الحرية والمساواة وما يتفرع عنها من حرية عمل وممارسة الطقوس الدينية الى اخره من الحريات الاخرى
- (٢) في دولة المؤسسات والتي يقوم كيانها على مؤسسات سياسية وصحية نعلو فوق الافراد مهما كانت طوائفهم او انتمائهم الطائفي .

(٣) تداول السلطة يقوم على اساس صناديق الاقتراع وحكم الاغلبية مع حفظ حقوق الاقليات الاخرى .

تستنتج من هذا وذلك ان هنالك ارتباط بين الديمقراطية وحقوق الانسان فبعض مبادئ الديمقراطية هي جزء من مبادئ حقوق الانسان ولا يمكن تحقيق الديمقراطية الا بتحقيق حقوق الانسان وحيث انهم وعليه يعد النظام الديمقراطي اقوى الضمانات لحقوق الانسان فهو الحجر الاساس للنظام الديمقراطي

المحاضرة الرابعة

أنواع السلطة-

هنالك من عرف حقوق الإنسان بأنه العلم الذي يدرس علاقة البشر بالسلطة لأن السلطة هي التي تمنح قانون حقوق الإنسان وقد قسم العلماء أنواع السلطة الى أنواع مختلفة فمثلا أوكسبت كومت قسم السلطة الى نوعين ،

١. السلطة النيو فراطية والتي هي السلطة الدينية (اللاهوتية) أو سلطة الآلهة .
٢. السلطة السيميو فراطية والتي هي السلطة الوضعية أمل توماس هوبز فقد قسم السلطة الى ثلاثة أنواع :-
 - (١) السلطة المونكارية: التي هي السلطة التي تمكن بيد شخص واحد .
 - (٢) السلطة الاورستقراطية والتي تتركز بيد هيئة حاكمة .
 - (٣) السلطة الديمقراطية والتي تتركز بيد الأغلبية .

أما قسم السلطة الى ثلاثة أنواع:

- (١) السلطة الدستورية التي تقوم على وضع دستور وانتخابات وهي اقرب الى السلطة الجمهورية .
- (٢) السلطة الملكية: وهي التي نقس فيهم واعراف معينة وتتركز بيد عائلة معينة اي الحكم يكون فيها وراثيا .
- (٣) السلطة الكرناتيكية وهي السلطة التي يفودها شخص له صفات خاصة فيستطيع ان يتخذ المجتمع من مشكلة معينة او مشكلة .

أما قسم السلطة الى نوعين :-

- ١- السلطة الديمقراطية و ٢- السلطة الديكتاتورية
- فيعتقد ميكافيلي بان السلطة بهما كانت سواء ديمقراطية او ديكتاتورية لا بد ان تسقط وتكون هنالك سلطة أخرى فالسلطة لا تدوم على وقرة واحدة .

أما بالنسبة الى توماس هوبز فيعتقد ان الملك المستبد الديكتاتوري هو الأصلح للمجتمع لأنه من أنصار المذهب الفردي وان الملك يحكم الأفراد بسلطة لا رجعة فيها .

ويعتقد بان الإنسان فوضوي يتبعه وأنه عاش فترة من الحرب لمدة طويلة دفعته إلى أن يعيش بحالة خوف من أخيه الإنسان ومن أجل وضع حد لهذا الخوف تنازل الفرد عن جزء من حقه ليمنحه للدولة وفق عقد لا رجعة فيه وعليه تكون السلطة في أي توماس هوبز ثلاثة أنواع والنوع المونكاري هو الأفضل في رأيه تلافيا لحالة الفوضى التي يعيشها الإنسان .

يختلف توماس هوبز في أفكاره عن جون لوك وهو أيضا من رواد نظرية العقد الاجتماعي لأنه يعتقد بان الحالة الطبيعية التي يعيشها الإنسان ليست حرب وفوضى وإنما هي حرية الإنسان الذي يتصرف وفق أساس عقلي ويعزو حالة الاستقرار هذه إلى ثلاثة أسباب :-

١. وجود قانون مستقر وواضح .

٢. وجود قاضي عادل .

٣. وجود قوة تنفيذية لتنفيذ القانون .

وفي نظر الأفراد متساوين في الحقوق والتولجيات ومهما تزايد الحياة تشابكا وتعقيدا فهي لا تدعو إلى الخوف والفوضى وإنما تدعو إلى الاتفاق على شخص يتولا تنفيذ القانون دون أن يميز بين شخص وآخر أو بين زيد وعمر فلا بد من التفكير بإيجاد سلطة لإقامة العدل بين الناس ولتنظيم حرياتهم فالحاكم عند جون لوك ليس سوى مجرّد حاكم يحكم وفق نظرية العقد الاجتماعي ومن حق الأفراد استخدام حقوقهم ضدّه إذا سلطته ليست سلطة مطلقة .

(إضافة للملزمة)

اعتبر جان جاكروسوا علاقة الدولة بالمواطن علاقة قائمة على أساس العقد بين الأفراد والحاكم فالفرد له حق التمتع بحقوقه مقابل مستحق الفرد السلطة له فيؤكد جان جاكروسوا أن الإنسان خلص من حالة الفوضى عندما أخذ كل فرد جماعة له وأصبح عضوا في تلك الجماعة ولكنه غير خاضع إلا لنفسه ويعتقد جان جاكروسوا أن الحالة الطبيعية والاجتماعية التي نشأ في ظلها الفرد كان اسعد حالا وأن التطور والتقدم هو الذي افسد طبائع البشر وكان سببا في شقائه حيث أدى إلى وجود قوانين طبقية وعدم التساوي بين الأفراد يعتقد جان جاكروسوا أن الإنسان بولد حرا لكنه مكبل بالأغلال من كل جهة وينسائل جان جاكروسوا عن إمكانية انتقال الإنسان من الحرية التي ولد فيها الى حالة العبيدية التي يعيشها خاضعا للسلطة التي تحكم بمصيره .

أما بالنسبة إلى نيقولا ميكافيلي فيعتقد بان الديمقراطية نوع من الفوضى الاجتماعية انماها مع توماس هوبز لأنها تسمح بالتدخل لثلاث المجتمع في العملية السياسية .

المحاضرة الخامسة

د. أحمد هـ. هـ. هـ.

ذكر العالم مونيسكيو في كتابه أنواع السلطة والتي هي ثلاثة أنواع:-

1. السلطة الجمهورية: وتعتمد على مبدأ الديمقراطية وتقوم على أساس التفضيلة وإذا ما خلس الحكم الجمهوري عن التفضيلة انخفض الشعور بها وهذا يؤدي إلى قيام الاستبداد الذي يستند على شيء من الرعب وعدم الأمان ثم يؤدي إلى انهيار الحكم القائم.
2. الحكم الاستبدادي: والذي يقوم على مبدأ الرعب.
3. الحكم الملكي: والذي يقوم على حسب المجد والتشرف.

نظر مونيسكيو في أفكاره هذه على العقلية الفرنسية والحالات الانفعالية والشكل الدستوري السياسي في فرنسا إضافة إلى العادات والتقاليد.

نستنتج من ذلك أن مونيسكيو يربط بين نمط الحكم والأيدولوجية أي الفكر الاجتماعي السائد في ذلك البلد فإذا حدث أي خلل في الأيدولوجيا الاجتماعية يؤدي إلى انهيار الحكم السائد.

د. أحمد هـ. هـ. هـ.

ولد في عصر لجس الرابع عشر واشتهر في صيدان الأدب والفلسفة والانتكولوجيا وكان معجب بحرية النشر وحرية الصحافة والأعلام وبدأ بؤلف الموسوعة العرفية ولقد تعرض إلى السجن في الباستيل ونفي إلى إنكلترا، وكان يدعو إلى الحكم الملكي المفيد ويرفض الملك المستبد وكان يدعو إلى الدين العقلي ويهاجم الدين المنعصب ويهدف بالتطبيقية والنظام الطبقي وبهذا يخالف كارل ماركس حول الشيوعية.

د. أحمد هـ. هـ. هـ.

يؤكد هيجل على أنه كلما اندثرت حضارة تظهر حضارة أخرى وأن أساس وجود المجتمع هو الأسرة حيث ينهض الفرد من خلال الأسرة والمجتمع والمولة والسلطة عند هيجل هي سلطة مطلقة وهي فوق كل شيء أي يخضع الفرد خضوع تام للمولة لماذا؟؟؟؟

لأن هيجل يعتقد أن الدولة هي فكرة الإلهية في الأرض أي بمعنى هي بصورة الله في الأرض أي أن نظريته تستند إلى نظرية التفويض الإلهي والمولة التي يقومها الملك ماضي إلا حلقة وصل بين الله والناس والملك هو التفويض من قبل الرب في حكمه الإلهي وأن طاعته واجب على كل من للمولة قدسية تجسد إرادة السماء ويؤكد هيجل أن الدولة أو الحضارة إذا اندثرت في مكان ما تظهر في مكان آخر لتكمل مبدأ مسبوقة التاريخ، فمثلا كانت حضارة وادي الرافدين ووادي النيل والحضارة الصينية والهندية كلها اندثرت لتولد حضارات أخرى وفي مكان آخر مثل الحضارة الإغريقية في اليونان ثم ما لبثت هذه الحضارات أن اندثرت لتظهر حضارات جديدة أخرى في مثل الحضارة الرومانية وبعدها الحضارة الإسلامية وما لبثت الحضارة الإسلامية أن تتعرض للضعف والسقوط حتى ظهرت الحضارة الأوربية وهكذا...

Ahmad Al-Helvi

المحاضرة الأخيرة

س/ماذا تكون الحرية والديمقراطية ولادة عسرة بالنسبة للمجتمع العربي دون غيره من البلدان ؟ هل يكمن الخلل في العقيدة أم في تركيبه الأساسي العربي أم في السحب العربية ؟

غفل الإجابة على هذا السؤال لابد أن نعرف إن المضمون المدني للديمقراطية يقضي المساواة بين الحقوق والواجبات بغض النظر عن تون الإنسان وجنسه واثنيائه الطائفي وولائه السياسي ، أن المضمون السياسي يكمن تمكين الشعب من دستور ديمقراطي تكون فيه السيادة للشعب وبغض النظر عن الأفكار المختلفة للإجابة ، عن هذا السؤال ، البعض يعتقد أن الشورى هو الشكل الحقيقي والأساسي للديمقراطية وهذا يناسب المجتمع العربي بغض النظر عن مضمون تلك الشورى .

البعض الآخر يعتقد أن الديمقراطية يجب أن تقتصر على الجانب الانتخابي الذي تقوم عليه أيولوجية دولة ما أو شعب ما ، البعض الآخر يعتقد إن الوعي هو الأساس لقيام الديمقراطية ولا ديمقراطية بلا وعي وإن الجهل هو المناخ المناسب للتعصب الديني في حين يعتقد بعض المفكرين أن الإسلام أقرب إلى الشورى والديمقراطية ولا يمكن تطبيق الديمقراطية في البلاد العربية لأنها تحمل الطابع الطائفي لكن بعض المفكرين العرب يعتقد أن الإسلام ليس تيوقراطي وأن منصب القاضي والمفتي والحاكم هو منصب مدني وليس ديني ويعتقد أغلب المفكرين أن أهم التحديات التي تواجه المسلمين اليوم هو نظرتهم للعلاقة بين الإسلام والمعاصرة حيث حاول البعض منهم التوفيق بين الإسلام والأفكار الغربية فالمصلحة تقابل المنفعة والشورى تقابل الديمقراطية وراي الجماعة تقابل رأي الأغلبية . من هذا نستنتج أنه يمكن أن تكون الولادة للديمقراطية والحرية العربية ولادة سهلة إذا كانت مبنية على وعي وليس تعصب .

س/يرى بعض المحللين عدم صلاحية النظام الديمقراطي للمجتمعات الإسلامية ؟ عال ذلك ؟

هناك فئات يعتقدون عدم صلاحية النظام الديمقراطي في العالم الإسلامي وهؤلاء :

(١) المسلمين المتعصبين حيث يرون أنه لا يمكن الفصل بين الدولة والدين أي بين السلطة التشريعية والسلطة التنفيذية والقضائية حيث أن الأساس في الديمقراطية هو الفصل بين السلطات الثلاثة في حين يكون الدين هو الأساس في التشريع بينما الديمقراطية الإنسان هو الذي يشرع لنفسه .

(٢) الاجتهاد يعني الرأي للإمام والمفتي وليس لأصوات الأغلبية كما هو في الديمقراطية . أما حجج فئة الغربيين المتعصبين هنالك بعض المفكرين يتساءلون عن إمكانية تطبيق الديمقراطية في جميع المجتمعات على حد سواء ويعتقد البعض منهم أن الديمقراطية يمكن أن تطبق في مجتمع دون آخر ويزعمون أن المجتمعات الشرقية متخلفة وغير مؤهلة لتطبيق الديمقراطية وينتظفون من حجج أقرب إلى العنصرية، فمثلا على سبيل المثال مونتنسكيو يعتقد أن الديمقراطية المهددة هي أصلح للمجتمع الإسلامي ، أما أرسطو طاليس يعتقد أن أرقى الاجناس هم اليونانيين وهم أقرب إلى تطبيق الديمقراطية .

ما البرابرة العرب فهم أصلح للنظام الديكتاتوري .
ما دليل خوف فيعتقد أن المجتمع الأمي لا يمكن تطبيق الديمقراطية فيه . أما الفئة الثالثة فتتركز على مثالب الديمقراطية حيث طرح عدد من المفكرين بعض المشكلات التي تقف أمام تطبيق الديمقراطية من هذه المشكلات هي طغيان الأغلبية على حساب الأقلية والتهديد المستمر لمصالح الأقلية التي لاتوافق صوت الأغلبية ثم أحد عوائق هذه الديمقراطية هي القانون الحديدي ولاوليكرائية .
لرد على هذه الحجج :

- بما إن جوهر الإسلام هو العدالة والمساواة وتحقيق إنسانية الإنسان فبالتالي لا يوجد في الدين الإسلامي ما يمنع من تطبيق الديمقراطية أما فيما يتعلق بان فكر الديمقراطية فكر مستورد وغربي فقد اخذ الإسلام أفكار مستوردة وغير عربية، فمثلا الدواوين لحساب أموال الإسلام هي أفكار غير عربية لإدارة شؤون الدولة الإسلامية وهو أساس نظام أعجمي .
- حفر الخندق لم يعرف العرب حفر الخنادق أثناء الحرب وأيضا هذه الفكرة فكرة فارسية أما فيما يخص طغيان الأغلبية على حساب الأقلية فيمكن معالجتها بالتعليم والوعي وأجهزة الاعلام .

احمد الحلفي

مقدمة حقوق الإنسان

يمكن تعريف حقوق الإنسان بأنها المعايير الأساسية التي لا يمكن إلغاؤها ولا سحبها دون أن يحدوها أو يقيسوا بأكبرية كبرى.
رأى من شأنا احترام حقوق الإنسان أن يتيح إمكانية
تنمية الفرد والمجتمع تنمية كاملة.

خصائص حقوق الإنسان

يمكن إدراج أهم الخصائص التي تتميز بها حقوق
الإنسان بما يلي:

١- حقوق الإنسان لا تقتصر على ولا تكونت
من باب فتح ملأ للناس لأنهم بشر فلهذا
(مبدأ صلات) نياكل فرد.

٢- حقوق الإنسان واحدة لجميع البشر بغض النظر
عن العنصر أو الجنس أو الدين أو الرأي السياسي،
فحقوق الإنسان (عالمية).

۳۔ حقوق انسان کے بارے میں گفتگو کرنا، غلطی سے نہ کرنا

اُحد اے محترم سمجھنا آخر میں سمجھنا کہ یہ (خیرتاً بالئے اللہ)

۴۔ کی جیتنا ہے لہذا کرامت، امانت، کف لہم ان

بشرطاً، بالکریہ، الامن، المستویات، حیثیۃ، لائقۃ

نحوۃ انسان (غیر قابلہ للتجزؤ)

جذر حقوق الإنسان وتطورها في التاريخ البشري

الإنسان لديه كرمه الله ورفعته درجة أعالى من سائر مخلوقاته
أما في تلك ظهر الأرض أمد يد ألام خلق أبدأ أمة أضمهاد
وأهدار الأمانة والحقوق. وكان ذلك كله من صنع الإنسان
نفسه. وقد لعبت مسألة حقوق الإنسان وحرياته دوراً كبيراً في تغيير
الكثير من التورات والانتفاضات في مدونة تاريخ الإنسانية

حقوق الإنسان في العصور القديمة والوسطى

حقوق الإنسان في حضارة وادي الرافدين -

لقد كانت أقدم مبادئ الإنسان في تنظيم أولي الحقبة زادت
المعقولة قبل أكثر من أربعة آلاف سنة في وادي الرافدين وقد
أجمع الباحثون في الحضارة البشرية على أنه ظهر الشرع
والإنسانية القانونية وتدرج وتطوّر لتصلهم الجمع في
حضارة ما تعتبره المعايير التي حكم بموجبها مؤرخو
الحضارة والباحثون في أصول العراف البشرية في تلك المدن

تعد تلك الحضارة في سلم التطور الحضاري والتقدم العلمي
 قديما في ادي ايرافدي اهتماما بسالة حقوق الانسان منذ
 منتصف القرن الرابع قبل الميلاد اذ بدت تدوين الشؤون الاجتماعية
 والحقوق المتعلقة بالافراد والطبقات الحاكمة . ولا شك
 انهم ساعدوا حكماها وبلوكها في اشارة الى شر العدل
 بين الناس بحماية الضعفاء ومنع الظهور بالقوة لهم .
 وقبل ان تظهر الحضارة النابوية في ادي الرافدي في مطلع القرن الثالث
 قبل الميلاد لم تكن القواعد الاجتماعية واصول المعاملات
 بين الناس مدونة في هيئة . احكامها كانت غلات
 وتقاليد يجب اتباعها لتنظيم الحياة .
 وهذا هو شرع المديونة .

١- شرع اودو - كاجينا [٤٣٧٨ - ٤٣٧١ ق.م] :-
 وهو آخر حكام دولة لكش . كان أصله من طبقة الكهنه
 وانتزج اكلهم من سلالة (اور - ناس) حقا اصرحات وتنظيرات
 من اجل القضاء على الظلم والتعسف الذي سلاقه لسان
 من قبل طبقة الحكام والكهنه . كانت هذه الاصرحات اقدم
 المحاولات في تطور المجتمعات البشرية . فقد عالج نظام
 الضرائب ، و فرضا حقوق الرقيم على المرات التي
 تنزروا رقيم ، وعدها من الاصرحات .

٢ - شريعة أميغو [١١٢ - ١٠٩٤ م.م] -

لقد أصدر مؤسس سلالة أور الثالثة أور - غو شريعة
مهرية أحتوت على حقوق زواجين خدمت الإنسان و
الإنسانية في تلك الفترة إذ حقق الأعداء الفرد بقضائه
بأنه المرشدين وسالبي أموال الناس وضع إذا يقع ليقيم
فرعية للشرع المقننة .

٣ - قانون ليت - عشر [١٠٠٠ - ١٠٠٠ ق.م] -

وهو خامس ملوك سلالة أيبين الذي أفتار عصره بمرور
كبير في الدين والفرجة والشرع المودعة . ولم يعلنا في
سور ٣٨ مارة منه أصل ١٠٠ مارة - بفضل تناول قضايا حقوق
الإنسان و بفضل مواد اقتصادية .

٤ - شريعة حمورابي [١٧٩٢ - ١٧٥٠ م.م] -

هو سادس ملوك سلالة بابلية التي حكمت في مدينة
بابل . وقد حوت على سلطة اللغة البابلية عن تجرلا سور
الصلوات يبلغ ارتفاعها نحو مترين ونصف المتر أكتشفت أوامر عام
[١٨٩١] وقد أحدث أكتشافها ذهبة كبيرة في جميع أنحاء
العالم المقدمه إذا أنها توضع في سير تطور المجتمعات و

وَتَقَاتِلُونَهُمَا أَلْفَ مِائَةِ مِائَةٍ ~~مِائَةٍ~~ مِائَةٍ مِائَةٍ مِائَةٍ مِائَةٍ
أَخْتِصَانًا لَهُمَا النِّصْفَانِ :

المادة ١٥٥ :- (أذا أُلْتَمِ رجل رجلًا آخر متهمًا قتل وكذا
لم يستطع أدانته فيقتل متهمًا) .

المادة ١٥٦ :- (أذا أُخْتِصِمَ رجلًا آخر رجل
صغيرًا فإنه يقتل) .

المادة ١٥٧ :- (أذا هرب أبناؤه فتقتل سبائته) .

ثانياً : حقوق الإنسان في الحضارة الأفريقية :

حتى قبل حقارة الأفريق فواصلهم ، عرفت الحرية أهدى أمور
وهو المشاركة في الحكم . أهمية المشاركة في الأمور السياسية ، لأنه
لم يقتصرنا للفرد بحرياته الشخصية .

فمهمها حق الملكية ، كانت عندهم ملكية الأرض جماعية ثم تحولت إلى
ملكية القبايل .

ومما يتعلق بالحقوق السياسية ، فقد اعتبرت الديمقراطية
هي الإسلام في الأصل للحكم . وكانت تتشبه بحاشم تقتضي بالانتخاب الإنسان
صعد لأجل نيات الدولة .

وقد اعتبرت الحضارة الأفريقية الانتخاب وسيلة غير مقروضة

لأختيار الحكام ، وكان الانتخاب يتم بطريقة

وقد كان لعدم التوارث الاختلاف طريفاً منذ أن للذين الأفريقية ، كان

الجميع يألفه طبعين : طبقة الإحرار ، وطبقة الرقاد .

وكان نظر للرقائق بأنه حلة للطاعة والعمل ، كما أن المداة في

الشرائح والفنم اليونانية لم يزل أسعد حفاً في الرقيق ، ففهم

قوانينهم ما كان يريد المداة من حقوقها المدنية ، وذهبها تحت مظلة

الرجل في مختلف مراحل حياته .

ثالثاً : حقوق الإنسان في الحضارة الرومانية :

كانت الحركة عند الرومان تعني المشكلة في الإسرة السياسية والوصول الى تحقيق فكرة أقرار حكومة شعبية يشارك فيها جميع الأفراد .
وقد عرف الرومان ملكية الأرض لفردية والجماعية ، أما الحرية الدينية فلم يفرقوا فكانت تواجه الانتهاك ، خاصة بعد انتشار المسيحية وأخذوا بها الناس .
وما يتعلق بحسب الانتخاب ، كما كان نظام فيستارون عند طريق الانتخاب .
قبل الجالس الشخصية .
وكانت هناك طبقتين : طبقة الإشراف وطبقة العامة ، ولم تكن هناك مساواة أمام القانون بين الطبقتين ، ولم يشراف للطبقة العامة بلحق بالخدمة ولم يشاركوا في الجالس الشخصية ، كما لم يُعترف لهم بالمساواة أمام القضاء .
كما أن حقوق المرأة كانت مطلوبة ومنزلة فلم يقرر لها حق الانتخاب والتمتع .
كما عرف الرومان الحق ، وكان وصيهم أو "بشيرة" عند اليونان .
كما نوا يحملون شعاراً في الحق والعدالة ، وفي الليل يحملون بالأسلحة .
وكانت تفرض عليهم أسس العقوبات .

«تفت الاستدراج المساوية من الحقوق الإنسانية»

أولاً : الديانة المسيحية

كانت المسيحية دعوة ونبوءة خالصة ، فلم تهتم بنظام كالم الذي
تفضلته ، فالتفت بإعلان حرية العقيدة والادسوة ، كما يستماع
والمساواة ، وحببة الإنسان لخصيه الإنسانية ، وكانت تهدف
إلى تحقيق مثل أفعال الإنسانية بغيره ، كالأصل المحبة
كالم هدف إلى محاربة التعصب الديني .

وقد حملت المسيحية إلى الحضارة الأوروبية والقياسية حقوق الإنسان
كراسة الشخصية الإنسانية وفكرة تعدد السلطة
كما أنها رأيت أنه سلطة المطلقة لا يمارسها إلا الله . وبهذا
تكون قد رسمت حدوداً غامضة بين ما هو ديني وما هو
دنيوي متأهل تنفيذ المجتمع بأي أساس واضح .
(أعطوا ما لغير لغير وما لله لله) .

إن الجاد في الأساطير الإنسانية التي رسمتها المسيحية
نورة مقدسة في جميع علاقاتها كالحقوة والتميز الطبيعي .
وقد وقفت المسيحية بمسئولية كبرى بحقوق الإنسان
على تلك حماية الضعفاء والمحافظة تلك حقوق العمال

ثانياً : الديانة الإسلامية :

تستمد فكرة حقوق الإنسان أهميتها في الشريعة الإسلامية
عن أهمية الإنسان ذاته ، فالإنسان أكرم مخلوقات
الله سبحانه وتعالى على الأرض .

وقد أعطتنا الآيات القرآنية الكريمة والأحاديث النبوية الشريفة
رؤية واضحة عن هذه الأهمية الإنسانية ووجوب استعفافه
لحقوقه كونه دون تمييز ، فالخلفاء كلهم عباد الله الذين أكرمهم ، وفما لا
يقول سبحانه وتعالى : « ولقد كرّمنا بني آدم وحملناهم في
البير والبعر » . وتعالى : « يا أيها الناس إنا خلقناكم
من ذكر وأنثى » . وفي ذلك أنصاع عن تفرؤهم بين آدم كونه ذرؤاً من
قال الإسلام دستور كامل يستهدف إقامة حياة إنسانية كريمة و
رفيعة يتكرر فيها العقل والضمير ، وتستقل فيها الإرادة والتفكير
يشعر فيها كل إنسان بأنه سيد نفسه ، ومالك أمره ،
السلطان الأعلى عليه سوى سلطان الحق الذي لا يعلى عليه .

قال الشريعة الإسلامية قررت للمسلمين حقوقاً تخصهم كأفراد و
حقوقاً تخصهم كجماعة . فالإسلام يخلو أن يبلغ كل إنسان
عالم أن يسكن آمناً ، ولا يسكن حصاراً وذلك لحماية حرمة و
حرمة ، وفما ذلك يقول الحق تعالى : « يا أيها الذين آمنوا لا تدخلوا
بيوتاً غير بيوتكم حتى تستأمنوا وتسلموا على أهلها ذلك خير لعلكم تذكرون »

ولقد كان الإسلام أفضل مما تقدم من الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ، فقد حقق الملكية كونه ضرورة من الضرورات الاجتماعية وسبيلة كمشايخ حجاجات الماسدا يقول تعالى :
 « هو الذي خلق لكم في الارض مساكيا » وانفقوا مما
 جعلكم مستخلفين فيه » .

ويقول عليه الصلاة والسلام : « المساكون شركاء في ثلثية »
 في المسار والطار والنار » .

كما يدخل الإسلام كل العمل يقول تعالى : « فاد انصبت لصلاتي
 فامتنعوا فيها لربها واتقوا ربها » .

كما ان الإسلام لا يميز في الحقوق بينا مشركا ولا غير ولا
 فيما يخصه ولا فيما ينسب ، مما لا يقول تعالى : « ان اكرمكم عند
 الله اتقاكم » . وقوله عليه الصلاة والسلام : « لا فضل لعربي
 على اجنبي الا بالتقوى » .

كما اهتم الإسلام بالعلم وادرجه في كل مسلم ومسلمة ، قال عليه
 الصلاة والسلام : « طلب العلم فريضة على كل مسلم ومسلمة » .
 وقد حث على العلم على المسلمين لطلبه وبذلك يجهد لتحصيله
 قال تعالى : « يرفع الله الذين آمنوا منكم والذين اوتوا العلم درجات »
 كما أكد الإسلام مبدأ المساواة والعدالة في كل مكان حرية
 العقيدة

بأنه من حقوقها أن يجرى بها الإسلام

١- حقوق المرأة

٢- حقوق الأسرة

٣- الإسلام ومكافحة الرق

١- حقوق المرأة في الإسلام

كانت المرأة العربية في عهد عامة أوضاعاً اجتماعية ظالمة ، في فترة ما قبل
تاريخية متعاقبة قبل الإسلام . لم يكن لها حق يعترف به ، وكانت
تعتبر عناء لها ، والخصومة ، وكذا السبب في مجتمعات ما قبل الإسلام ، و
كانت بالأمس الأولى مستعبدة ، وهي طفلة ، مؤودة من دون ذنوبها . كانت هذا
كونها أنثى .

وذلك لم يمنع بالطبع ظهور بعض النشائج البشرية لبعضها البعض ، النساء
العربيات ، ولكنها كانت غارقة في جهنم العبودية ، وفي فترة زمنية
متقادمة . وكانت أبرز هذه النشائج بملقبي ملكة سبأ ، وملكة
عمر نضر شيتي ، وكلبوساترا ، وكذلك خلاف هذه النشائج عاشت
المرأة وضماً سياسياً فرضته الثقافات ، والنظم الاجتماعية السائدة
وغيره من هذه الأمثلة .

فما جاء الإسلام من رفع هذه شأنها ، ودرء اليأس كرميتها ، وأقر حقوقها
وأعزها ، المفصلة اللائقة بها كإنسانة ، لا وتفتقر الكبرياء في الجسد
حسباً حرها من عبودية ، وخلصها من الظلم والاضطهاد ، ورفع
عنها الاتقال التي كانت تزعج نفسها .

دلتیہ بنت فاسقہ حقیر لکھنے والی / سلام ملک محمود علیہ السلام

أولها : النفقة المستساوية للرجل والمرأة باعتبارهما بشرا لا
بعضهما أعلى من الآخر إلا بالتقوى والعمل الصالح . قال تعالى :
« يا أيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوبا وقبائل
لتعارفوا إنا أكرمكم عند الله اتقاكم »

ثانياً: وإن اذمنت المرأة بأن الحسد قد أتى ذلك لصبيعتها . وكذا ذلك
لا يفسد حقها في العلم والعمل

ثالثها : ان مصداقية المرأة - من الحياة العامة لا تقتل الشهية عند معاينة
الرجل . بل ان الرغبتين فتتقوى اليانبا واسبابا للرأى للمعاينة
في ميادين الحياة ، فتشارك في المداينة الرجل الصلوات في المعايير
وتتقوى الكدنيا و برعت من مجال المرحون وسارت كالحياة من إلتقاء (الشمس) كل
راحة المقاتلين و امتحنات الحياة و دلفت كالمعظم الميادين
التكاملت كالأركان الرجل .

٢- حقوق الأسير وأهل الذمة في الإسلام

إذا كان الإسلام قد أقر حقوق الناس أجمعين فلا بد أن يحوز
الأسير والذمي حقوقاً - قال تعالى :
« وَيُطْعَمُونَ أَطْعَامًا مِثْلَ مَا يَأْكُلُونَ فِي بُيُوتِهِمْ إِلَّا أَنْ يُنْفِقُوا إِنْ ضَرَّبُوا غُيُورًا وَقُلْ لِمَنْ ذَا الذِّمَّةِ أَنْ يُفْجِرَ بِهَا وَالَّذِينَ هُمْ عَنْ ذِمَّتِهِمْ بِهِ غَافِلُونَ أُولَئِكَ هُمُ الرَّاغِبُونَ إِلَى الْقِتَالِ وَالَّذِينَ هُمْ عَنْ ذِمَّتِهِمْ بِهِ غَافِلُونَ » وقال عليه
السلام : « أطعموا الجائع ولبسوا العائف وأسيروا غيوراً
المريضاً » صيف عليه السلام والسر .

وقد أقرت الآيات القرآنية الكريمات الفيا
أهل الذمة - أصحاب الديانات الأخرى - من يهود و نصارى و صابئين
آمنوا بالله تعالى لإنهم خلقوا ، وفي ذلك قال الحق تبارك وتعالى :
« إِنْ مِنْكُمْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ يَأْمُرُ بِالسَّخَرَةِ وَالَّذِينَ هَادُوا أَوْ الْبَغَاةَ مِنْكُمْ أَنْ يَأْمُرُوا
بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَعَلَىٰ ذَٰلِكُمْ أَقْبَرُ »

فالآيات تتبادر بينا ، بجميع الحقوق والواجبات المشتركة
الآيات . (العن الأصغر) .

وتعد وثيقة اليقين التي وضعتها برسول الكريم محمد صلوات الله عليه وآله وسلم
وسلم ، هذا أمثلياً للتعبير عن حقوق أهل الذمة في المدينين
أو يهاذ فيها : من يلبسهم ؟ يستدرهم ؟ أو شقة قد يسود المدين
يعامل معاملته ، المعاملة في الحقوق والواجبات .

ومن حقوق أهل الذمة في الإسلام أنهم لا يكرهون ما ترك
دينهم ، قال تعالى :

« لَا أُكْرَهُ عَنِ الْمَدِينَةِ قَدْ تَجَدَّدَ الْمَدِينَةُ »

وقد روي ان خلافا لا يتبعها من (رضي الله عنه) ذبح شاة فقال له انما
عباسي لا تنفس جارتا اليهودي . ثم كررها فقال له انما
كم مرة تقول هذا .
فقال له : ان لم يرد (عليه السلام) قد اوصانا بالبجار
حقا خشينا انه سيورثه .

٣- الاسلام ومكانة الرق

انظر قامة احترم قيمة الانسان وتكرّم خلقه ، الفخر الاسلام
نظام الفوارق الطبيعية ، واعلان المساواة في الارض والسموات
واقدر حقوق العبيد .

كما ان الامرات القرآنية صرحت وبوضوح على اهمية الاقدار
على تحرير العبيد والرق من الاستعباد وحشت كل انتزاع
سبل خلاصهم وانقاذهم من يدهم اعدائهم .

وفي ارقاء نفسه فقد غنى الاسلام منقر انسانيا لتقليص
العبيد بين الرقيق والاحرار من خلال تشريعات اسلامية
كأنما نياتنا لها هو المرحمة بالضعفاء والارقاء . من ذلك ان
الاسلام جعل كفارة القتل الخطاء عتق رقبة ، وجعل لانتزاع
شعر من ريشة لعدو تشريعية كفارة عتق رقبة .

وهذا يصور لنا الطرق والارياب المتعددة التي ابتكرها
الاسلام لتقليص العبودية بوسائلها الممثلة .
وقد اعطى الرسول الكريم محمد (عليه السلام) العبد من

مما يرضون، الواجب حاسبتهم، وأنفسهم، حقوقهم، والرافعة بهم، وقال
«أصواتكم - عبيدكم - أضعوهم ما تلهوهم، أضعوهم ما يلهوهم
ولا تكلفوهم فوق طاقتهم، ولا تكلفوهم ما يحزنوهم». «صحة إمام حلي»
والسلام.

٩
المصادر القانونية كقوانين البرلمان في بريطانيا

١- الميثاق العظيم Magna Carta سنة ١٢١٥ م

كانت نتيجة الصراع الطويل مع كلام في إنجلترا سبباً لظهور
الميثاق العظيم . وهو وثيقة مكتوبة أنتزعت من السلطة الملكية
بعض الحقوق الأساسية المتعلقة بهذا الميثاق بشكل خاص معيار
الضرائب وحياتها .

أصدر الملك جون هذا الميثاق في ١٩ حزيران ١٢١٥ . ومنذ ذلك الحين
التي تضمنت الوثيقة ، منع الإنجليز من فرض ضريبة جديدة ما دونه ملك
بجانبهم إلا بقرار ، ونصت الوثيقة على استقلال القضاء و
العرش كما نصت أيضاً على منع توقيف أي مواطن بغير محاكمة
أو سجنه أو مصادره ماله أو ممتلكاته بغير محاكمة . كما نصت
على حرية التنقل والتجارة . مع ٢٢ فقرة منها ثمانية وثلاثون موافقة
البرلمان .

٢- مريضة الحقوق عام ١٦٨٨ ٢١ Petition of Rights

صدرت هذه المريضة في ١٦ حزيران ١٦٨٨ بعد صراع بين
الملك والبرلمان وهو عبارة عن مذكرة تفصيلية تضمنت حقوق
حريات المواطنين . وقد اشترط البرلمان في موافقته على
المال الذي طلبه الملك شارل الأول للمعركة اسبانيا اذ وافق
الملك على مريضة الحقوق ومنذ قبل الملك هذه المريضة
والله اعلم .

١ - ان يحلف الملك عند طلبه التتبعات والقروض الاجبارية

٢ - ان يضمن شخصها الاقتصادية الحقيقية مقدرة

٣ - لا تعدل الا نظام العرفية وقت السلم

٤ - احترام الحرية الشخصية

٥ - عدم فرضها على ائب هدية ووتة موقعة البرلمان

غير ان كنت ارجح ان يلبث ان تجدد بين الملك والبرلمان بشأن حق الملك
في فرض الرسوم العسكرية. وقد اتهم الملك بالارتكاب جريمة
الخيانة لحقوق الشعب وحراته وصدرا الحكم هذه واعدم.

١١٤٩ م

١٥
إعلانات حقوق الإنسان والمبادئ الأساسية
(١٩٤٦ ب ١٧٨٩)

- إن مفهوم حقوق الإنسان قد تبلور في عدة تأملات معينة ،
بلورتها فلسفة الإنوار الإرسائية . . . يحتوي عليهم الإعلان على مقدمة
ومصيح مشتركة عامة . . . وهو مع إيمانهم عند غزارة تلميح لاقرارها
وكبره الإعلان مطبقة الحاضر ، الذي يدير حول لنقاط إرسائية .
- * نلاحظ حقوق طبيعية غير مسبوقة لا يبررها الزمان ولا
الحياة والكرمية والمساواة .
 - * هدف المجتمع السياسي هو اكتشافها في حقوق الإنسان
 - * إن هذه الحرية مسبوقة الحدود والتأجيلات على ممارستها ، الفيرحقوق
الإنسانية .
 - فجاء الإعلان إعلان الحقوق الطبيعية والتي لا يمكن التنازل عنها ،
فالضحية الإنسانية هي وأن . . . لذلك كما الناسد . . . قد اعتنق
الإعلان على كبرية بصيرة قاطعة . . . انطلاقتا من مفهوم الحرية
والذي يشمل كل قطاعات النشاط الانشائي فقد ركز الإعلان
الفرسي على بعض الحريات التي يبتشرها المواد [السابعة
والثامنة والثانية] . . . إذا لم يكن اتهام أي إنسان أو توقيفه أو
انتقاله إلا بما كالات التي أحدثها لقانون ، ولا يمكن معاقبة إنسان
إلا وفقاً للأحكام القانونية ، وأنا المقدم يرى حتى تثبت أدلته
كما تمنع المادة العاشرة ازجاح إلى إنسان بسبب أرائهم لرسنية

كان للإعلام طابعه المميز المؤثر في الإيجاد التي تلتها ، فمنها يشترك
ذلك بسبب المكانة الرومانسية التي احتلتها فرنسا آنذاك ،
و بفضل دقة الصياغات المحددة للحقوق ، ذلك أن إعلان
١٧٨٩ لا يذكر فقط الحريات الرئيسية (الحرية الفردية ،
حرية الرأب ، التفكير ، الدين ، وصف الملكية) ، ولا يحدد
مبادئ التنظيم السياسية (ومنها مبدأ الفصل بين السلطات ، بل
أنها كنه تلك تضمنت آليات تنظيمية ، التقامد السياسي والحرية
التي أتت .

و فيما فرنسا شهدت ، العديد من الإصلاحات غير الاعتيادية
لعام ١٧٨٩ ، ومنها دستور ٣ أيلول ١٧٩١ ، والإعلان لحقوق
الإنسان والمواطن لسنة ١٧٩٣ ، و دستور ١٨٤٨ وغيرها .

معضلة الدولة والأجهزة العاملة في قضايا حقوق الإنسان

معضلة الأمم المتحدة وحقوق الإنسان :

انشاء الميثاق الخاص بالامم المتحدة عدداً من الأجهزة الرئيسية
اشغلت منها مشكلة حقوق الإنسان :
الأمم المتحدة العامة

تشكلت من كل اعضاء منظومة الأمم المتحدة . تجتمع الجمعية بانتظام
مرة كل عام ولها حق المناقشة وإصدار التوصيات في جميع
المسائل تدخل ضمن نطاق الميثاق .

تصدر الجمعية قراراتها بشأن المسائل الأساسية بالاعلية
البسيطة لأغلبية الأصوات كما أنه في المسائل التي تتطلب
ذلك تصدر قراراتها بما في ذلك إقامة الجمعية الثلثين .

فيما يتعلق باختصاصها الجمعية بما في ذلك حقوق الإنسان ، تقوم
الجمعية بدور أساسيات وتشير توصيات بقصد إتمام التدابير
في الميدان الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والتعليمية والصحية
والإنسانية كحق تقرير المصير لحقوق الإنسان والحريات الأساسية
التي كانت بلا تمييز بينهم في الجنس أو اللغة أو الدين
وتنشر الجمعية منذ وقت آخر أجهزة عربية ذات طابع حقوق
إنسان ، وكذلك لجان خاصة من أجل

مساعدتها في تأدية المهام الملغاة. كما تقرها فيما يتعلق بحقوق الإنسان

ثانياً : المجلس الاقتصادي والاجتماعي

يختص المجلس بتفسيق مقاصد الأمم المتحدة الاقتصادية والاجتماعية
ومفاهيمها. المقاصد العمل على انه يشجع في العالم احترام حقوق
الإنسان والحريات الأساسية للجميع . ويؤمن اعتماد مشاريع
اتفاقيات لوضعها على كنفية إقليمية . ويعقد المجلس في العادة
حده مرتين عامتين كل عام . وتعالى البنود الخاصة بحقوق الإنسان
الى اللجنة الاقتصادية والاجتماعية للنظر فيها .

ومن واجبات المجلس اقامة صلة بين الأمم المتحدة وبين الوكالات
الدولية المتخصصة وذلك بموجب اتفاقيات خاصة

الإعلان العالمي لحقوق الإنسان

١٩٤٨
لم تكسب حقوق الإنسان الطابع القانوني والدولي إلا بعد
العامين كتوف الإنسان الصادر عن منظمة الأمم المتحدة عام
١٩٤٨ . فجاء الإعلان أشكاساً للدماء الكثيرة التي استلعبها
الاسم المقدم واجهته في الرئيسية .

أما حقوق الإنسان فقد صارت في الحقوق المدنية والسياسية

فإنها المساواة ، وأن الناس

سياسية ، إنهم القانون ، ولهم الحق في التمتع بحماية متكافئة من
دولة الحق تفرقة ، وهي الحرية الشخصية ، والحق في التنقل و
الخروج من الدولة ، والدولة اليها ، وهي الحق في اللجوء إلى بلد غير بلده هرباً
من اضطهاد . وهي الحق في الإسكان والحق في أن يتعرضوا للمنع
أو عقوبة قاسية أو غير إنسانية كرامة الإنسان ، وهي الحق
في الزواج والحق في التملك والدين وإقامة الشكليات المدنية
سراً وهذا ، والحق في الإرشاد في إدارة الشؤون العامة
للبلاد والحق في تولد الوظائف العامة .

أما الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

وهي تشمل الحق في العمل الإجتماعي ، والحق في
الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ، وهي الحق في العمل وفي
اختياره بشرط عمالة ورضية ، والحق في تأسيس النقابات

يا اولي الاعمام السرا - والحقا يا ابراهيم اوصاف الفرائي ٢ والحقا يا مسيحيين
مسيحية كان للحافضة ملك الصوة والرفاهية. والحقا يا لتعلم

الحولك تخرج من التخرج الدكتوراه
الحولك مرهلم فاعيد الدكتوراه
لونا الحولك تخرج فيكم وتخلصه مع الاستاذ
لونا يلقي اي مسيحيين لبقائه
الاستاذ لونا را همدق العالم

١٤
المدرسة الطبيعية والفلسفية

الأجتهاد

إن المدرسة الطبيعية أرمي يعرفها بكثرة الطبيعي الذي ساد أوربا في
القرن السادس عشر. يؤكد ذلك أن الإنسان حر بطبيعته مساوياً
لغيره وأن الحرية هي من إنسان الطبيعة وهذا المجتمع الكفيع
والقانون الطبيعي ينشأ وإما أن لا يتعدى أهله إلى أفراد تلك أمواله وأهله
وعند المخالفة مجبا عقوبة، لهذا لأنه خرج عن القانون الطبيعي.
ومن أبرز سواد هذه المدرسة:

جون لوك (١٦٣٢ - ١٧٠٤ م)

ولد جون لوك في بريستول ودرس الطب في أكسفورد ونشأ في حقوق
سياسية غامرة بريستول باتجاه هولندا، وهناك كتب كتابه الشهير
في العقل البشري، وكان المفكر في الحقوق الطبيعية للإنسان
وأنه جون لوك افترض أن لكل من الناس حقوق طبيعية هي
الحياة والحرية والملك، والغاية من الحكومة حماية هذه الحقوق
فريق العقد الذي بينهم فإذا انتهكت فبإلزامهم الحق للشعب
الثورة ضدها والإطاحة بها. ومعنى هذا أن الشعب هو
صاحب السيادة والسلطة الحقيقية وراء الحكام.

مهنا جالك رسو ١٧٨١ - ١٧٧٨ م

ولد في مدينة مينا في سوريا وعاش فيها طوال حياته كخادم ومعلم ومسكر تيرا وتنتل بينا المدينه / دربيه .
وكما فاشا في مسيرته ودراساته ، لكن هذا الشخص الذي لم
يدبر أمر نفسه وضع فلسفه لغيره
من أشهر كتبه (العقد الإجتماعي) . اعتبر جالك رسو
أن العلاقة بين المواطن والدولة قائمة على أساس العقد الذي يبرره
بين الإنسان ، فالفرد الحق في التمتع بحقوقه الطبيعية في المقابل
للدولة ، التي منحتها الفرد تلك السيادة عليه ، واجب كفاية على تلك
الحقوق .

مؤلفه
مؤلفه
(1789 - 1900)

جاءت نظرية الديمقراطية متأثرة بمبادئ... في هذا المؤلف

أهمها:

١- تأثير العقلية الفرنسية في المواد الطبيعية

٢- كمال الديمقراطية والتجارية

٣- الإنشائية كانت نفسية والعقلية

٤- شكل الدستور ليس هو

٥- لتقاليد والعادات التي كانت أساس الحكم في العصور القديمة

وقد وجد مؤلفه أن الملكية المستبدة مؤداها أن كل إرادة

المالك على القانون، ولهذا فلهذا يحتمل أن تقسيم السلطات

ليكون غير هذا التقسيم ضمان للحماية على حريات أفراد الشعب

وإرادة الشعب أن الحكومة راحية يومها بتوقعات ذلك

الحكم الذي يمتد ذلك، وأن الحكومة التي يكون أن نفساً

تأثيره يتبع

١- الحكومة الجمهورية ارتفعت على مدار بعض ديمقراطية

وبعضها استعراضيها .

٢ - الحكومة الملكية

٣ - الحكومة الاستبدادية

• يتولد من كل نوع من أنواع هذه الحكومات يترك لنا حكم خاص من
أحياء ، لذلك . فالحكومة الجمهورية تترك شعباً محدد العدد ، أما
الحكومة الملكية فتترك شعباً متوسطاً ، وأما الحكومة الاستبدادية
فإنها تناسب شعباً كبير العدد .

والحقبة التي نعيشها في عصرنا هذا
ليست إلا من أجل أن يكونوا أحراراً ، والديمقراطية هي
هو مبدأ الدولة ومبدأ الحكم .

أما سوارث كل

فقد اعتبرت الحكومة الديمقراطية

أفضل أنواع الديمقراطية ، والديمقراطية هي
لها من كل دعاها بالحكومة الديمقراطية .

١٧٩٤ - ١٨١١

أما قولنا في إنكلترا فقد شرعنا في تقاسمكم هناك
فما يجب به مقاومة بحرية المفاصلة وحرية النشر
فما عاد قولنا في فرنسا قد انبذل الجرح في الكفاح فالحق
الناحية ولم تكن السيادة لهم فقولنا وإذا رجع كل أمة
إلى حرية إدارتها والمفكر في ذلك ما هو غير ما
ترجع توتة إلى السيادة الباقية الذي تسمى فيه لفسرية
الارادة والتحكم المرد.

أذن لا القاري مشترك في الخط
معنا للديمقراطية والديمقراطية
بعضنا الخطاء الكريه للناشئة
القانون

والكريم المقصود في الديمقراطية
في الرأب الرابع

مريد السليم
في الوقت صاوية
في التذرية
في السليم

ولكن حول كرسية هي الغاية السليم
ام السعادته هي الغاية والكريمة
السليم لتحقيق السعادة المستمرة

واذا كانت كريمة المحلقة للفرد كسليم
بتحقيق السعادة فلما وانما تنزهر
السيرة القريبة بالقلوب النفس
واجب انهم المتفهم والاعمال الخلق والتفلك
بالسيرة

السيرة هي العام

والكريمة هي السليم للوجود السليم
هذا السيرة السليم لتحقيق السعادة

المقوق والمخيمات الطبيعية والخاصة

تعتبر المخيمات الطبيعية من أهم المخيمات التي يجب أن
يتمتع بها البشر، لأنها تتعلق به كشيء طبيعي، كحق الفرد
في الأرض وحرية في النقل واختيار مكان الإقامة، وحرية
منزله وشرعية معاملاته البشرية.
الحق في الأمن والسكناء البدنية :-

لقد اُدرست في السنوات الأخيرة أعمال التهذيب والتعداد
والعقوبات والمعاملات لقاسية والغير انسانية التي تمارسها
بعض الحكومات وتحتل عنكرامت.

منذ مهام السلطة في المجتمع المعاصر كضمان حياة الفرد
وسلامته، ويعتبر الحق في الحياة في طبيعة الحق الإنساني
التي نصت عليها مختلفا الشرائع السماوية والمواثيق الدولية.
فكل انسان الحق في الحياة، فالناسد يولدون أحراراً
متساوين في الكرامة والقوة.

وان حرية الإنسان لا تنفرد فقط كحق في الحياة والسلامة
الإنسانية، وانما تنفرد أيضاً عدم انتهاك هذه الحرية
وأضرارها لا شكال الاستلاب مثل الوقت والعبودية.

كما يتضح حق الإنسان في الحياة ، حرية التصرف بحسبه
مثل وصفه بغير اعضاءه بحسبه لا تتنازع بها من قبل المواطنين
هو محتاجين لها بعد وفاته

كما ان من واجب السلطة انه تؤمن للأفراد الحقوق الثلاثة التي
تضمن سلامتهم البدنية .

حرية التنقل واختيار مكان الإقامة :-

يعتبر حق التنقل من الحقوق الطبيعية الأساسية للإنسان
وهو حق من الحقوق داخل بلاده من جهة ، وحق من مفاخرت من جهة
أخرى .
وقد كفل الإعلان العالمي لحقوق الإنسان هذا حقاً من المائة الثالثة عشر
التي جاء فيها (ان لكل فرد حرية التنقل واختيار محل إقامته داخل
حدود كل دولة)

حرية المنزل والحياة الخاصة :-

حرية المنزل من الحريات الأساسية التي أقيمت بها الاساسيات و
المواثيق الدولية والإعلانات العالمية وأولتها عناية وحماية خاصة
فالمسكن هو الذي يربط بين الإنسان والحماية لنفسه ولا يسمح
بمخوله إلا بأذن مآلله .

حرية وسرية المراسلات الشخصية

وتعني عدم دوازه من أن اقتراحك سرية المراسلات
بين الأفراد لها أهمية ذلك عندنا كما هو حق ملكية الخواص
بين الأشخاص المقصود أنه المراسلات أو ما تقتضيه حرية
الصدق الفكرية والاقتصادية

١٠ ١١ ١٢ ١٣ ١٤ ١٥ ١٦ ١٧ ١٨ ١٩ ٢٠ ٢١ ٢٢ ٢٣ ٢٤ ٢٥ ٢٦ ٢٧ ٢٨ ٢٩ ٣٠ ٣١ ٣٢ ٣٣ ٣٤ ٣٥ ٣٦ ٣٧ ٣٨ ٣٩ ٤٠ ٤١ ٤٢ ٤٣ ٤٤ ٤٥ ٤٦ ٤٧ ٤٨ ٤٩ ٥٠ ٥١ ٥٢ ٥٣ ٥٤ ٥٥ ٥٦ ٥٧ ٥٨ ٥٩ ٦٠ ٦١ ٦٢ ٦٣ ٦٤ ٦٥ ٦٦ ٦٧ ٦٨ ٦٩ ٧٠ ٧١ ٧٢ ٧٣ ٧٤ ٧٥ ٧٦ ٧٧ ٧٨ ٧٩ ٨٠ ٨١ ٨٢ ٨٣ ٨٤ ٨٥ ٨٦ ٨٧ ٨٨ ٨٩ ٩٠ ٩١ ٩٢ ٩٣ ٩٤ ٩٥ ٩٦ ٩٧ ٩٨ ٩٩ ١٠٠ ١٠١ ١٠٢ ١٠٣ ١٠٤ ١٠٥ ١٠٦ ١٠٧ ١٠٨ ١٠٩ ١١٠ ١١١ ١١٢ ١١٣ ١١٤ ١١٥ ١١٦ ١١٧ ١١٨ ١١٩ ١٢٠ ١٢١ ١٢٢ ١٢٣ ١٢٤ ١٢٥ ١٢٦ ١٢٧ ١٢٨ ١٢٩ ١٣٠ ١٣١ ١٣٢ ١٣٣ ١٣٤ ١٣٥ ١٣٦ ١٣٧ ١٣٨ ١٣٩ ١٤٠ ١٤١ ١٤٢ ١٤٣ ١٤٤ ١٤٥ ١٤٦ ١٤٧ ١٤٨ ١٤٩ ١٥٠ ١٥١ ١٥٢ ١٥٣ ١٥٤ ١٥٥ ١٥٦ ١٥٧ ١٥٨ ١٥٩ ١٦٠ ١٦١ ١٦٢ ١٦٣ ١٦٤ ١٦٥ ١٦٦ ١٦٧ ١٦٨ ١٦٩ ١٧٠ ١٧١ ١٧٢ ١٧٣ ١٧٤ ١٧٥ ١٧٦ ١٧٧ ١٧٨ ١٧٩ ١٨٠ ١٨١ ١٨٢ ١٨٣ ١٨٤ ١٨٥ ١٨٦ ١٨٧ ١٨٨ ١٨٩ ١٩٠ ١٩١ ١٩٢ ١٩٣ ١٩٤ ١٩٥ ١٩٦ ١٩٧ ١٩٨ ١٩٩ ٢٠٠

بعد هذه كراياتنا أهم كرايات الإنسانية التي نطالبها
التي نطالبها بها، وذلك لارتباطها بالشمسية بحوائج الإنسانية
وتشمل هذه كراياتنا ما يلي:

حرية الرأي والتعبير

تعتبر هذه كراية ركيزة أساسية في كائن الديمقراطية . وهي
ضمانة أساسية للديمقراطية وأحد مقاديرها الأكثر
بروزاً ، لذلك أقرتها الدساتير والنصوص التشريعية
كأفكار الإعلان العالمي لحقوق الإنسان وإلتهامات والمواثيق
الدولية .

ويقصد بحرية الرأي ، قدرة الفرد على التعبير عن آرائه وأفعاله
بحرية تامة بغض النظر عن الوسيلة التي يستخدمها سواء كان
ذلك بالاتصال المباشر بالناسد أو بالكتابة ، الإذاعة ، الصحف
أو بواسطة الرسائل

حرية المعتقد الديني :-

يعتد مبدأ الحرية وفقاً لاعتقادنا في اختيار المعتقد الذي يريد الإنسان أن يكون
هنا في ممارسة شعائر ذلك الدين في السر والعلانية .
وفي ٢٥ تشرين الثاني ١٩٨١ أصبحت الجمعية العامة للأمم المتحدة
قرارها رقم ٥٥/٣٦ المتضمن إعلاناً بشأن الحق في اعتقاد، كان جميع أشكال
التعصب والتمييز القائم على أساس الدين أو المعتقد .

الحق في التعليم :-

يعتبر هذا الحق من الحقوق الأساسية للإنسان . فاللّ تعليم يؤدي إلى إشباع
والثقة المعرفية مما يؤدي إلى علاقات طيبة وتعاوناً بين هذه الشعوب
الشعوب وبالتالي إلى احترام حريات بعضها البعض . ومن هنا تكمن ضرورة
التعليم والزاوية ومجانيته .
وقد أهتمت منظمات اليونسكو بقضايا التعليم وأصدرت مجموعة من التقارير
والتوصيات التي تدعو إلى مكافحة التمييز في التعليم

حرية الصحافة :-

تستند حرية الصحافة أساساً على حرية الإعلام والرأي،
والمعروف أن هذه الحرية المعترف بها عالمياً كحقاً من حقوق الإنسان
للإنسان أقرها الإعلان العالمي لحقوق الإنسان المعتمد في ١٠ ديسمبر ١٩٤٨
في كبرى دولها، فمما كان نواتجها تنطوي على صدور وبالتالي فإن
حرية الصحافة لا تنجو من هذه القاعدة الأساسية ..

الكليات الاجتماعية

إن الديمقراطية لنيابية كدستورية لا يمكن أن تعمل بدون ضمانات
كثيرة / ضمان في / اجتماعي / المناقشة / الأندية / الشؤون العامة
موجود الديمقراطية السياسية ضرورياً لتمتع الأفراد بحقوقهم ، وتشمل
هذه كلياتها :

حق الاجتماع وتآليف الجمعيات :-

لقد أكد الإعلان العالمي لحقوق الإنسان سنة ١٩٤٨ في مادته
العشرية ، ولكل ذلك لا ينبغي أن ننسى أن حرية الاجتماع في
الجمعيات ، كما أنها تجوز أن تكون أيضاً في النظام الكمي ، حيثما
حرية التجمع تعني قدرة الأفراد على الاجتماع فترة معينة
طالبت أو قصر يعبر عنها أنهم بالمناقشة وتبادل

الرأى أو الدافع على راء صيد وانشاع الخوف بالقلوب

فتكون الجمعيات يعنى تشكيل جمعيات من فروعها وهى مستقلة
وهذا هو الهدف من الاجتماع مع الاعضاء للبحث فى المسائل التي تهم هذه الجمعيات
للتحقيق للاغراض التي انشئت من اجلها والدافع عند الاجتماعات التي انشئت
لها وكذا مرد اكبره من الاجتماع ان كل ما يثار من كميات من مادي
اغراضها من جهة دوافعها الشرعية والمقاصد.

وهذا هو الهدف من الاجتماعات الخيرية والجمعيات الخيرية.

بعض الجمعيات الخيرية والجمعيات الخيرية من جماعات افراد
للخيرية. تقومهم وتكون في حالهم خاصة فيما يتعلق بالعدل وقدرتهم
فيما في الامر بادل لهم العمل مع القدر ١٢ هذه الجمعيات الخيرية بادلها من
التي في حالهم من جهة الفوائد التي لتعالجها المهنية معترف بها حسب
القوانين والمواثيق الدولية.

ما لتعالجها المهنية التي تقوم به من جهة الفوائد والمواثيق الدولية
واما انما هي المادية والمعنوية ارقى من غيرها من الجمعيات الخيرية
ان يكون لا دور لها في هذه الجهة انما هي انما هي انما هي انما هي